تناوب احدكم في الصلوة فليكلم سته على فيه بقدر الامكان كما قال ما استطاع اى قدر استطاعته فما مصدرية ظرفية ولا يقرأها اى حكاية لصوت المتناوب فانه ذلك القول الذى هو التناوب فما نافية لذلك القول الذى من شأنه وقوله يصلح سته استيناف او حال على الشذوذ ومنها اكثر وذلك التى هى من افات السكوت تركه الاذن الا ولى الاستيذان او ثنائه اوطلبه فى حوائج الغير فانه لا اذن واجب فلو بما يدل عليه كرفع الحاجب ونحو انتهى قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم اى تنكحوها حتى تستأنسوا اى تستأذنوا وتسلموا على اهلها تأنيث تقول السلام عليكم أأدخل ويقول لك ثلاثا فان اذن له دخل والا رجع ولو كان بيتا امة وسنة ذلك مستيذانا والتسليم خير لكم لعلكم تذكرون اى انزل عليكم او قيل لكم ذلك الرأفة ان تتخطوا وتتادبوا وفى بعض التسخ الا قتصار على بكم وهو تصحيف لان حذف الغاية وما فى معناها لا يجوز الا اذا دل المصدر الذى يشهد بذلك انتهى ابو داود المرسوز له بقوله عن ربعى بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها مهملة بين حرام بكسر المهملة الاولى اخو مجى محضرم من الثانية كذا فى تقريب الحافظ ظاهر حديث رسول الله جابر رجل من عامر فاستأذن على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى سأل منه اذن فى الدخول وهو اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى بيت من بيوته فقال لعامر بن الاستفهام والنظم وحدث فقال رسول الله تعالى عليه وسلم افاخرج الى هذا اى المطلوب فقل له قولا السلام عليكم أأدخل مدخول الفاء عطف بيان لمدخول القاء قبل فسمع الرجل ذلك الكلام من رسول الله صلى الله عليه وسلم لرفعه بصوته لانه يصدد التعليم فقال اى ذلك الرجل السلام عليكم أأدخل فاذن له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فدخل فعلمه وفى نسخة فعلم بالبناء للمفعول واختلف العلماء فى كيفية الاستيذان فقيل يقدم السلام ثم الاستيذان مطلقا كما دل عليه هذا الحديث وقال اخرون عكسه مطلقا وفصل اخرون فقالوا المسنون السلام ثم الاستيذان ان راى بعض اهل المنزل والعكس ان لم ير احدا وهذا هو المختار واخرج مسلم المرموز له بقوله عن ابى هريرة مرفوعا الاستيذان اى سؤال الاذن من طالب الدخول ثلاث اى افعال الكثيرة والاكثر القليلة فان اذن له البناء لفاعل الفاء على اى حصل اذن او للفاعل اى ذب المنزل لك اى فادخل والا اى لعدم سماعه او لعدم ارادة دخولك عليه فارجع قال تعالى واذا قيل لكم ارجعوا فارجعوا واخرج ابو داود المرموز له بقوله عن ابى هريرة مرفوعا اذا دعى البناء لفاعل احدكم اى لواحد منكم فجاء صاحبا له فان ذلك الدعاء له وجاء كذلك له للدعوة اذن اى للرسول اليه فى الدخول ان جامع الرسول صاحبا له فان ذلك الدعاء له

رسول الرجل يسوء الرجل الى الرجل ويجرح مالك فى الموطاء المرموز له بقوله عن عطاء بن يسار التابعى الجليل قال لم يحدث ثم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال الاستأذن على امى اى عند الدخول عليها وهمزة الاستفهام مقدرة فقال نعم اى استأذن على الدخول عليها ومن افات الاستيذان حيث السكوت ترك الكلام اللين اللطيف مع الوالدين لانه نوع من العقوق ومع سائر المحارم لانه من قطع الرحم وترك انقاذ المظلوم من يد الظالم بالقول الشفيه به ليكف ومنها النوع عند القدرة بان لم يخطب به نصرا ما وتركه للشهادة اى اداءها عند الحاجة اليها وترك الترك للشهود عند الحاجة بان لم يقم بها غيره ومنهما من افات الناس حيث السكوت ترك تعظيم لهم الله تعالى بمثل سبحان الله او تبارك الله اى لا خير ونيت عند سماعه الظرف متعلق بالمصدر المضاف والحاء منعلق بها المصدر المضاف اليه فانه اى التعليم حيث عند سماع ذكره كل وقت قال تعالى ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه يخالف الصلوة على النبى عم فانها تجب فى العمر مرة عند الاكثر ويخرج بذلك عن عهدة قوله تعالى صلوا عليه لما ان الامر لا يقتضى التكرار وعند بعضهم ولحان الطحاوى يجب بها اى التصلى عليه وفى نسخة تصلى اى ما ذكر من التصلوة ايضا عند كل سماع اى لاسيما عما ورد بحديث رغم انف رجل ذكرت عنده فلم يصل على ومعناه احاديث كثيرة ومنها ان السؤال للعاجز لما يضطر اليه من نحو الطعام عند المخمصة شدة المجاعة فانه اى السؤال حينئذ فرض ولو من عن المزوج لذلك اى نحو يفترض بالبناء لفعل الفاعل على من علم حاله ان يعطيه بقدر ما يتقوى به على الطاعة ليؤدى بها والباء متزيدة فى المفعول بها ومن يعطى منه ثمن فان لم يجد لعالم بحاله ما يعطيه كما يفترض عليه فرضا الكيدان يخير حالة نصب بنزع الخافض وهو سما على ومن يخبر معنى يعلم من يقدر على اعطاء لتحصيل المقصود فالدال على الخير كفاعله فاذا فعل البعض ما ذكر من كفاية سقط الفرض عن الباقين فهو على الكفاية وبالجملة وخلاصة الكلام فى هذا المقام السكوت على كلام وجب لجهالة صفة الكلام او للتنويع سنن بالبناء لفعل الفاعل للعلم من سنة حرام او مكروه او فيه للتقسيم وكلا هو كلا صاحبه لان من الخاطب المتليم فالاول فى الثانى وفى العبارة نشر مرتب وحرام خبر مقدم اى هو والجملة معترضة لبيان حكم وخبر السكوت انه للسان وصاحبه اى السكوت المذكور شيطان الخرس من شئامه فى الشرارة ومنها الامساك عن الخير وهذه الاربعة اقسام للافات المعاملات وافات العبادات المتعدية وافات القاصرة وافات السكوت لو فصلت بالبناء

Copyright Cairo University